

Distr.: Limited
31 March 2017
Arabic
Original: English



لجنة استخدام الفضاء الخارجي
في الأغراض السلمية
اللجنة الفرعية القانونية
الدورة السادسة والخمسون
فيينا، ٢٧ آذار/مارس-٧ نيسان/أبريل ٢٠١٧

مشروع التقرير

المرفق الثاني

تقرير رئيس الفريق العامل المعني بالمسائل المتعلقة بتعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده

١- عملاً بقرار الجمعية العامة ٩٠/٧١، عاودت اللجنة الفرعية القانونية التابعة للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، في جلستها ٩٣٧ المعقودة في ٢٧ آذار/مارس ٢٠١٧، عقداً اجتماع لفريقها العامل المعني بالمسائل المتعلقة بتعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده، برئاسة جوزيه مونسيررات فيلو (البرازيل).

٢- ووجه الرئيس انتباه الفريق العامل إلى أن الفريق قد عقد، وفقاً للاتفاق الذي توصلت إليه اللجنة الفرعية في دورتها التاسعة والثلاثين في عام ٢٠٠٠، وأقرته لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية في دورتها الثالثة والأربعين في عام ٢٠٠٠ أيضاً، وعملاً بقرار الجمعية العامة ٩٠/٧١، لكي ينظر حصراً في المسائل المتعلقة بتعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده.

٣- وكان معروضاً على الفريق العامل ما يلي:

(أ) مذكرة من الأمانة بشأن التشريعات والممارسات الوطنية فيما يتصل بتعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده (A/AC.105/865/Add.18 و Add.19)؛

(ب) مذكرة من الأمانة تتضمن أسئلة حول التحليلات دون المدارية لأغراض البعثات العلمية و/أو نقل البشر (A/AC.105/1039/Add.7 و Add.8 و Add.9)؛



- (ج) مذكرة من الأمانة عنوانها "تعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده: آراء الدول الأعضاء والمراقبين الدائمين لدى اللجنة" (A/AC.105/1112/Add.2 و Add.3)؛
- (د) ورقة اجتماع عنوانها "المسائل المتعلقة بتعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده: رد بوليفيا (جمهورية-المتعددة القوميات)" (A/AC.105/C.2/2017/CRP.9)؛
- (هـ) ورقة اجتماع عنوانها "المسائل المتعلقة بتعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده: رد اليونان" (A/AC.105/C.2/2017/CRP.16)؛
- (و) ورقة اجتماع عنوانها "المسائل المتعلقة بتعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده: رد المعهد الإيبيري-الأمريكي لقانون الملاحة الجوية والفضاء والطيران التجاري" (A/AC.105/C.2/2017/CRP.23)؛
- (ز) ورقة اجتماع عنوانها "المسائل المتعلقة بتعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده: رد باكستان" (A/AC.105/C.2/2017/CRP.24)؛
- ٤- وخصص الفريق العامل وقتاً طويلاً للنظر في الردود الواردة في الوثائق المشار إليها في الفقرة ٣ أعلاه.
- ٥- ولاحظ الفريق العامل أن رئيسه استذكر اقتراحه باتباع نهج مرن وعملي في تعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده؛ لأن من المهم، نظراً لاختلاف وجهات نظر الدول بشأن تعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده، التوصل إلى رؤية مشتركة ومحاوله الاتفاق على موقف موحد يراعي جميع المواقف ووجهات النظر (A/AC.105/1113، المرفق الثاني، الفقرة ٥). كما لاحظ الفريق العامل أن رئيسه سوف يعدّ، وفقاً لهذا الاقتراح، ورقة عمل ستيحها الأمانة باعتبارها وثيقة من وثائق الأمم المتحدة وسترسّل إلى الدول الأعضاء والمراقبين الدائمين لدى اللجنة قبل حزيران/يونيه ٢٠١٧.
- ٦- واتفق الفريق العامل على ما يلي:
- (أ) مواصلة دعوة الدول الأعضاء في اللجنة إلى تقديم معلومات عمّا قد يوجد، أو يجري إعداده، من تشريعات وطنية أو ممارسات وطنية لها صلة مباشرة أو غير مباشرة بتعريف الفضاء الخارجي والفضاء الجويّ و/أو تعيين حدودهما؛
- (ب) مواصلة دعوة الدول الأعضاء والمراقبين الدائمين لدى اللجنة إلى تقديم مقترحات ملموسة ومفصلة بشأن ضرورة تعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده، أو تبرير عدم ضرورتهما، أو تزويد الفريق العامل بمعلومات عن حالات محدّدة ذات طابع عملي لها صلة بتعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده وسلامة العمليات الفضائية الجوية. وسينظر الفريق العامل في اجتماعاته المقبلة فيما سيقدّم من مساهمات منظمّة ومتّسقة ومعلّلة في هذا الشأن؛

(ج) مواصلة دعوة الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والمراقبين الدائمين لدى اللجنة إلى تقديم ردود على الأسئلة التالية:

١٠ هل للتحليقات دون المدارية لأغراض البعثات العلمية و/أو نقل البشر صلة بتعريف الفضاء الخارجي وتعيين حدوده؟

٢٠ هل من شأن التعريف القانوني للتحليقات دون المدارية لأغراض البعثات العلمية و/أو نقل البشر أن يعود على الدول وغيرها من الجهات بفائدة عملية فيما يخص الأنشطة الفضائية؟

٣٠ كيف يمكن تعريف التحليقات دون المدارية لأغراض البعثات العلمية و/أو نقل البشر؟

٤٠ ما هي التشريعات التي تنطبق، أو يمكن أن تنطبق، على التحليقات دون المدارية لأغراض البعثات العلمية و/أو نقل البشر؟

٥٠ كيف سيؤثر التعريف القانوني للتحليقات دون المدارية لأغراض البعثات العلمية و/أو نقل البشر على التطور التدريجي لقانون الفضاء؟

٦٠ يُرجى اقتراح أسئلة أخرى لكي يُنظر فيها ضمن سياق التعريف القانوني للتحليقات دون المدارية لأغراض البعثات العلمية و/أو نقل البشر؛

(د) دعوة الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والمراقبين الدائمين لدى اللجنة إلى تقديم آراء وتعليقات واقتراحات بشأن ورقة العمل التي سيعدها رئيس الفريق العامل والمشار إليها في الفقرة ٥ أعلاه.